

ولا يغسل ولا يصلي عليه ولا يكفن وتشرع ربه ولو لم يكن كما يفعل  
بالكفار وتقول الشيخ أبو الحسن بن علي بن أحمد النعماني  
في كتابه كذا في رتبة غسل الميت ولا يقع وبوضو أو صبح ولا يكف  
ابن سحنون في الرتبة ثمانية عشر قوله وشو لا بن القاسم في العتبية  
وكان من أصحاب مالك بن أنس بن حبيب بن عمار بن مفضل قال  
ابن القاسم وكيفية كونه لا تزد وتزد من المسلمين ولا من أهل البيت  
الذي رتب له ولا يجوز صياحه ولا تحنقه قاله الأصمعي فقل بكذا كذا  
أما ما عرفت وقال أبو محمد بن أبي زهير لما يختلف في ميراث الزنوف  
الذي يسهل أو يثقله فلا يقبل منه فاما التمس ويقتضيه قوله لا يورث  
وقال أبو محمد بن سبويه حكاه عن مالك بن أنس بن حبيب  
أنه يصلي عليه ويصنع عنه ابن القاسم بن حبيب  
فمن كتب برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ديناً من أضافه بالمال  
أن ميراثه للمسلمين وقال بقوله ما كان ميراث الزنوف للمسلمين  
ولا تزد وتزد ربه وثق ما يورثون به أهل البيت واختلفت  
عنه ثم قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه وابن مسعود بن النبي  
وأحسن الشعبي وعمر بن عبد العزيز والحكم والأوزاعي وأبو الليث  
واسحق بن إبراهيم بن زينة ورثته من المسلمين وقيل ذلك بما سجد  
قبل نزوله وما يكسبه إلا تزد فلا للمسلمين وتفصيل ذلك حسن  
بن أبي حمزة بن الحسين بن أبي بصير وضمه قول كذا

واختلفا فيها

واختلفا فيها على قول مالك بن أنس في ميراث الزنوف فرق ورثة الزنوف  
المسلمين قامت عليه بذلك مائة فأكفها أو أخفها فذكر أبو بكر  
السعدي وقال الأصمعي ومحمد بن سعد بن غيرهم من أصحابنا لا يظهر  
للمسلمين ما يكفها أو توجبه وكيفية حكم الميت فخصم الدين كما لو على  
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى ابن نايف عنه في العتبية  
وكتاب ميراث ميراث ميراث ميراث المسلمين لأن مالك يبيع له وقاله  
أيضا جماعة من الصحابة وقاله شيبان والمغيرة وعبد الملك  
ومحمد بن سنان وذو أسيد بن القاسم في العتبية لا يتم إن أخف  
بما شهد عليه وما يفتل فلما يورث وإن لم يقرضه قبل إيمانه  
ورث قال مالك بن أنس كذا من أسكره فانه ميراثه من ميراثه  
الاسلام وسئل أبو القاسم بن الكاتب عن النظر في ميراث النبي  
صلى الله عليه وسلم فيقتل ميراثه أهل بيته أم المسلمون فأجاب  
أن للمسلمين ليس عليه ميراث لأنه لا تورث بين أهل بيتين  
ولكن لأنه من ميراثه لخصمه الميراثية فله واختلفت  
**الثالث** في ميراث ميراث ميراث ميراث ميراث ميراث ميراث  
والنبي صلى الله عليه وسلم ميراثه وصحبه لا خلاف في ميراثه  
إلا أن من المسلمين كما في فضل الدم واختلفت في ميراثه  
ابن القاسم بن المسعود في كتابه ميراث ميراث ميراث ميراث  
ابن القاسم عن مالك بن أنس بن حبيب بن عمار بن مفضل